

174341 - ألحت عليه في طلب الطلاق فطلقها دون نية

السؤال

نطقت كلمة الطلاق خمس مرات بدون قصد؛ لأتخلص من هذا الموقف الذي وضعتني فيه زوجتي ، في ظل ضغط شديد ، وإصرار متواصل منها ، إنني لا أريد أن أطلقها ، ولكن كان هذا بسبب طلبها المتواصل ، وخلق موقف لا يمكن تجنبه من تجاهي ، أرجو النصيحة .

الإجابة المفصلة

أولا :

إذا تلفظ الرجل بالطلاق الصريح ، وقع الطلاق ، نواه أو لم ينوه ، لأن الطلاق الصريح لا يشترط فيه النية ، إلا إن أكره على الطلاق ، أو كان في حال الغضب الشديد ، فلا يقع طلاقه . وينظر : سؤال رقم (97641) ورقم (99645) .

وإلحاق الزوجة في طلب الطلاق لا يعتبر إكراها ، فلو أراد الزوج التخلص من إلحاحها فتلفظ بالطلاق دون نية ، وقع طلاقه .

ثانيا :

إذا طلق الرجل زوجته ثلاث طلاقات أو أربع أو خمس ، بلفظ واحد كقوله : أنت طالق ثلاث طلاقات أو خمس طلاقات ، أو كرر اللفظ فقال أنت طالق طالق طالق ، وقعت عليه طلقة واحدة ، على الراجح . وينظر : سؤال رقم (96194) .

والله أعلم .